

264581 - هل تذهب والدتها للمدير لتنهى الخلاف بينه وبين ابنتها؟

السؤال

أنا امرأة عراقية من سنيّة موظفة في عمل هندسي ومديري يحاربنى طائفياً لأني أدافع عن حقي وهو الآن رفع علي شكوى في الأمن أي أعمل لحساب دولة معينة (كذباً وبهتاناً) ، أُمي تلح علي أن تذهب إليه وأنا لا أريد أن تتوسل له فهو لا يستحق الاحترام ومتوكله على الله أن يعميهم عني علماً أنه لا يوجد قانون عندنا ، أنا بريئة من هذه التهمة ولكن أُمي تخشى تطور الأمر وتخاف علي من أناس لا يخافون الله وأنا في حاجة ماسة لراتبي وإلا كنت تركت الوظيفة. فهل موقفي بان لا تذهب إليه أُمي صحيح ؟ حيث قررت ترك الأمر لله وحده

الإجابة المفصلة

أولاً:

نسأل الله تعالى أن يحفظكم بحفظه، وأن يكلائكم برعايته، وأن يجعل لكم من كل ضيق مخرجاً ومن كل هم فرجاً.

ثانياً:

إذا رجي من زيارة والدتك لهذا المدير كف شره وأذاه عنك ، وإنهاء المشكلة بينك وبينه، ولم يكن في هذه الزيارة إذلال لها، ولا انتقاص من حقها : فلا حرج في ذلك .

وهذا من جملة اتخاذ الأسباب، ولا منافاة بينها وبين التوكل .

ولهذا أباحت الشريعة الشفاعة والوساطة في الخير، كما قال تعالى: (مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيمًا) النساء/85 .

وروى البخاري (1432) ومسلم (2627) عن أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ أَوْ طَلَبَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ قَالَ: (اشْفَعُوا تُؤَجَّرُوا، وَيَقْضَى اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ).

فإذا كان في ذهاب والدتك إلى هذا المدير، أو توسط غيرها من الناس، رفع للمشكلة، فهذا خير من تفاقم الأمر، وزيادة الشر.

فاستشيري من حولك من أهل الدراية بهذا المدير وبالأحوال العامة، فإن رجي الخير من هذا الذهاب، فلا تمنعي منه، والأيام دول، والمؤمن قد تمر به فترات ضعف ومحنة، ولكن العاقبة للمتقين.

يسر الله أمرك، وفرج كربك، وأعانك على من ظلمك .

والله أعلم.